

ملامح الحكم الإسلامي الرشيد في عهد الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر

د. محمد كبيري^١

الملخص:

لطالما يفقد الإنسان المسلم المتحضر عن نمط للحكم في عصرنا المعاصر ينعم به لتأسيس حكومة تتصرف بما يميزها عن الأنماط الغربية التي لا تتلاءم وحياة المسلمين التي تخضع لحكم الله تبارك وتعالى و هذا ما يتطلب نمط من الحكم الرشيد الإسلامي الذي يتناسب وبلدان الإسلامية. فالرغم من تداول الحكومات التي ادعت الامتثال للحكم الإسلامي إلا أنها لم تتوفر فيها جميع ما يصطبغ بالحكم الرشيد الإسلامي. هذا ويعتبر عهد الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) نموذجاً مثالياً للحكم الإسلامي الرشيد حيث تطرق فيه إلى المعايير التي ترسم للMuslimين الحكم الإسلامي الرشيد ما يغيّهم عن الخضوع و اللجوء إلى الأنماط الغربية التي قد لا تتناسب حتى مع حياة الغربيين أنفسهم. وقد توصل هذا البحث الذي اعتمد المنهج الوصفي – التحليلي في دراسة معايير الحكم الإسلامي الرشيد في عهد أمير المؤمنين (عليه السلام) إلى مالك الأشتر، إلى عدة معايير و ملامح من ذلك الحكم مما يجعله نمطاً ملائماً لكافة الناس و الشعوب و يغيّهم عن اللجوء إلى غير ذلك من الأنماط الحكمية التي تقوم على أساس الفكر البشري البحث دون اتصاله بمنع الهدایة الإلهیة و مصدرها. و من ضمن المعايير التي حددها الإمام علي (عليه السلام) في عهده إلى مالك تتمثل في: حكم القانون الإلهي، و الشفافية، و المسؤولية، و المساواة و العدالة، و الفعالية و الكفاءة، و المسائلة.

الكلمات المفتاحية: الإمام علي (عليه السلام)، العهد العلوي، الحكم الإسلامي الرشيد

١. المقدمة:

^١ - أستاذ مساعد بالجامعة العليا للدفاع الوطني

كان علي بن أبي طالب أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام) هو المثل الآخر الصحيح الذي عكس سياسة الإسلام بكل دقة وروعة واستيعاب، بعد رسول الله (صلي الله عليه وآله وسلم). ويدل على ذلك المئات من آيات القرآن الحكيم التي نزلت، أو أولت، أو فسرت بعلي بن أبي طالب (عليه السلام) في تفضيله وأولويته. وقد دل على ذلك ما وصلنا من نموذج حكمه المطبق أثناء خلافته وحكمته على المسلمين وتوجيهاته الصائبة و الدقيقة في طريقة الحكم الذي لم يختص بالمسلمين فحسب بل شمل كل إنسان وشعب في أي مكان و زمان بحيث يمكننا اليوم أن نعتمد في إقامة حكومة إسلامية رشيدة ينعم بها الإنسان المسلم وغير المسلم.

وقد عمدنا في هذه العجلة إلى تبيين ما اتسم به عهده (عليه السلام) إلى مالك الأشتر من خصائص و ملامح من حكمه الإسلامى الرشيد الذى يعتبر وثيقة تاريخية و مصدرًا علميًّا يجب اعتماده لبناء حكومة رشيدة في أي عصر ولكل شعب.

٢. إشكالية البحث:

نكون إشكالية البحث في التسويه إلى سبق الإسلام وأوليائه في عرض نموذج متكامل ومتسام لبناء وتأسيس حكومة رشيدة تتصرف بكل ما تتطلبه الحياة و الفطرة الإنسانية و البشرية دون الاعتناء و الاكتفاء على فرقه محددة من الشعوب و الديانات كما نريد أن ثبت جانباً من ريادة الإسلام و رسوله (صل الله عليه و آله و سلم) و أوليائه و تقديمهم على الأنماط الغربية في تقديم نمط متعال من الحكومة المثالبة. فإذا لاحظنا المعايير التي اعتبرها المدارس الغربية هي ضرورية لبناء حكم رشيد نجد أنها متواجدة قبل مئات السنين في القرآن الكريم و خاصة في عهد الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر كما نجدها مطبقة في فترة حكومة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام). وبالرغم من مصداقية ذلك و إثبات المصادر التاريخية له إلا أن المصادر الغربية في كثير من الأحيان لم تنشر إلى تأثيرها

بالنمط الإسلامي الذي ابنت عليه أنماط حكمها في مختلف المجالات. و نحن من خلال دراستنا هذه نريد أن نشير إلى معايير الحكم الإسلامي الرشيد و التنبؤية على أنها كانت موظفة في المصادر الإسلامية قبل توظيفها و استخدامها في البلدان الغربية و الشرقية في العصور المعاصرة.

٣. الأهمية و الضرورة:

يعتبر عهد الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر عندما ولّاه مصر، أول عهد شامل ووثيقة دستورية تضمن نظام إدارة الدولة والمجتمع، وشؤون الحكم وفق رؤية علمية كلية وأسلوب موضوعي يتجاوز الزمان والمكان، ولهذا تتجدد قراءته للاستفادة منه عملياً، غالباً ما يستحضر في مراحل الصراع والأزمات الحادة.

وفي هذا الجانب اهتمت الأمم المتحدة به بالتزامن مع تبنيها مفهوم ومبادئ الحكم الرشيد/الصالح، المتزامنة مع فترة كوفي عنان الأمين العام للأمم المتحدة (السابق)، الذي وصل العهد إلى أذنه عن طريق زوجته السويدية. وحينها قال: إن هذه العبارة من العهد يجب أن تعلق على كل المؤسسات الحقوقية في العالم، والعبارة من العهد هي: «أشعر قلبك الرحمة للرعية، والحبة لهم، واللطف بهم، ولا تكون عليهم سبعاً ضارياً، تغتنم أكلهم، فإنهم صنفان، إما أخ لك في الدين وإما نظير لك في الخلق». و هذه العبارة جعلت كوفي عنان ينادي بأن تدرس الأجهزة الحقوقية والقانونية العهد العلوي، وترشيحه لكي يكون أحد مصادر التشريع للقانون الدولي، وبعد مداولات استمرت لمدة سنتين في الأمم المتحدة صوتت غالبية دول العالم على كون العهد العلوي كأحد مصادر التشريع لقانون الدولي^٢. (الحوسي، ٢٠١٩م، ص ٢) وهذا ما يعكس جانباً من أهمية عهد الإمام علي (عليه السلام) حيث يستميل هوى من يطلع عليه و يجذبه

² - للمزيد انظر: (<https://imamhussain.org/arabic/5633>)

إلى حيث يجعله وثيقة يعتمدتها في عمله و حكمه. و هذا ما يحثنا على التعريج عليه و تبيان جوانبه الإدارية و ما يتعلق بالحكم الإسلامي الرشيد من معايير و أصول و ملامحه.

٤. الدراسات السابقة:

نظراً لأهمية نهج البلاغة للإمام علي (عليه السلام) عامة و عهده إلى مالك الأشتر خاصة فيما يتعلق بالحكم الإسلامي فقد اعنت دراسات و بحوث عدة بدراسة النهج و العهد من خلال جوانب و زوايا متنوعة نذكر منها ما

يلي:

- دراسة معنونة بـ «الفكر الإداري عند الإمام علي (عليه السلام) في نهج البلاغة» (٢٠١٧م) للباحثة هدى

ياسر سعدون حيث تطرق فيها إلى تبيان خصائص الإدارة عند الإمام علي (عليه السلام) و ذكر بعض التجارب الإدارية دون التطرق إلى الجوانب النظرية للإدارة.

- دراسة معنونة بـ «الصورة الفنية في رسائل الإمام علي (عليه السلام)» (٢٠١٤م) للباحث محمد كيري

حيث درس فيها الجوانب الفنية لرسائل الإمام في نهج البلاغة؛ إذ استخلص إلى أن كل صورة فنية تقوم بوظيفة فنية أو إدارية و غير ذلك من الوظائف.

- دراسة معنونة بـ «شرح العهد الدولي للإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) مالك الأشتر» (٢٠١١م) للباحث:

باقر شريف القرشي؛ حيث قام الباحث فيه بشرح و تبيان عهد الإمام علي (عليه السلام)

٥. التعرف إلى عهد الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر و مضامينه

العهد لغةً: و هو يعني «الوصية، و التقدم إلى المرء في الشيء و الموثق و اليمين و قد عاهده و الذي يكتب للولاة من عهد إليه: أوصاه و الحفاظ و رعاية الحرمة، و الأمان، و الذمة، و الالتقاء، و المعرفة، و منه عهدي بموضع كذا و المنزل المعهود به الشيء». (الفیروزآبادی، ۲۰۰۸م، ص ۱۱۵۶)

تعالى: ﴿وَأَمَّا أَعْهَدُ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَن لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ (يس / ٦٠)

و يعني اصطلاحاً في بحثنا هذا رسالة من الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر حين ولاد مصر و التي تضمنت وصاياته عليه السلام لمالك الأشتر وتلخص الرسالة كيفية إدارة الدولة وسياسة الحكومة ومراعاة حقوق الشعب من قبل الحاكم، فيما تتحدث أيضاً عن نظريات الإسلام في الحاكم والحكومة ومناهج الدين في الاقتصاد والمجتمع والسياسة وال الحرب والإدارة والأمور العبادية والقضائية. واعتمدت الرسالة في الأمم المتحدة كونها من أوائل الرسائل الحقوقية والتي تحدد الحقوق الواجبات بين الدولة والشعب.

وينقسم عهد الإمام علي عليه السلام إلى خمسة أقسام رئيسية وهي:
أولاً: الوظائف الأساسية للوالي (الدولة) أو الركائز الأساسية التي تلتزم الدولة بأدائها وهي (جباية خراجها، ووجهاد عدوها، واصتصلاح أهلها، وعمارة بلادها).

ثانياً: البنية العليا للنظام مثلاً في الوالي الحاكم ووظيفته وكيفية اختيار المستشارين والوزراء وخاصته/ بطانته، وتوضيح النماذج السلبية والسيئة التي يتتجنبها عند اختيارهم وفقاً لعدد من المواقف، وعدم المساواة بين المحسن والمسيء.
إضافة إلى العلاقة بين الوالي/ الحاكم والرعاية، وفي مقدمتها ترسيخ عامل الثقة عن طريق: الإحسان إلى الرعية، وعدم تحميлемهم الأعباء، وترك استكراهم على ما ليس له عندهم، ونتيجة ذلك يقطع عن الوالي التعب.

ثالثاً: طبقات الرعية والعلاقة فيما بينها: وهو مفهوم أوسع مما هو عليه اليوم فيشمل الأمور السياسية والعسكرية والقضائية، والاقتصادية والاجتماعية... الخ، وتكامل فيما بينها ولا يصلح بعضها إلا بالبعض الآخر.

رابعاً: واجبات الوالي و المحاكم المباشرة: من إنجاز أعمال كل يوم في وقته المحدد له و عدم تأجيله إلى غدّ مما يسبب تراكم للقضايا و الحاجات و من ثم ضياعها و يتربّ عليها مظالم كبيرة. ثم الاهتمام بالجانب العبادي و الرحمة بالمؤمنين في الصلاة «صل بهم كصلة أضعفهم».

خامساً: الحرب والسلام مع العدو: الصلح فيما يرضي الله مع الخدر من العدو، والوفاء بالعهود؛ في هذا الجزء لا يأتي الصلح إلا في الحرب. و فيه بحث الوالي على الصلح إذا دعاه إليه العدو، الله فيه رضى، لما في الصلح من راحة للجنود، والأمن، مع الخدر كل الخدر من العدو بعد الصلح.

٤. التعرف إلى الحكم الرشيد

لم تكن ظاهرة الحكم الرشيد ظاهرة حديثة بل لها جذورها المتتجذرة في حضارة الإنسان فهي قديمة قدم الإنسان المتحضر الذي عاش مجتمعاً ثقافياً يخضع لحكومة تحظى بميزات تعني بالإنسان و متطلباته و حقوقه الأساسية. و هي في أبسط تعريف لها تعني «عملية اتخاذ القرار أو عملية تنفيذ القرارات أو عدم تنفيذها». (كمالى، ١٣٨٨، ص ٢٠)

و يبدو إنّ هذا مصطلح الحكم الرشيد تم طرحه و لأول مرة بواسطة فيليام سون عام ١٩٧٩ م في القاموس الاقتصادي و هو مصطلح يعبر عن عملية تضبط العلاقات السياسية، و الاجتماعية، و الاقتصادية اعتماداً على الالتزام بالقيم و المعايير». (ابراهيم پور و آخرون، ١٣٩٥، ص ٤)

و الحكم الرشيد كما تراه منظمة الأمم المتحدة هو ما توافرت فيه الشروط التالية:

١. حكم القانون^٣: يتعمّن أن تتسم الأطر القانونية بالعدالة وأن تطبق دون تحيز وينطبق ذلك بصفة خاصة على القوانين الحامية لحقوق الإنسان.
٢. الشفافية^٤: تستند الشفافية على التدقّق الحر للمعلومات وعلى أن تفتح المؤسسات والعمليات المجتمعية مباشرة للمهتمين بها وأن تتوفر المعلومات الكافية لفهمها ومراقبتها.
٣. المسؤولية^٥: أي أن تتضافر كلّ الجهود الدولة لخدمة مواطنيها وتوفير الحياة الرغدة لهم بقدر المستطاع.
٤. المساواة^٦: تتوفر للنساء والرجال الفرص كافة لتحسين رفاهيتهم وحمايتهم.
٥. الفعالية^٧ و الكفاءة^٨: تنتج المؤسسات والعمليات نتائج تشبع الاحتياجات مع تحقيق أفضل استخدامات للموارد البشرية والمالية.
٦. المساءلة: يتعمّن أن يكون متخدو القرار في الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني خاضعين للمساءلة.

³ - Rule of Law

⁴ - Transparency

⁵ - Accountability

⁶ - Equity

⁷ - Affectivity

⁸ - Efficiency

٧. ملامح الحكم الإسلامي الرشيد في عهد الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر

٧-١. حكم القانون:

ساد النظم الإدارية المعاصرة مبدأ سيادة القانون، أو ما يطلق عليه مبدأ المشروعية، و يتضمن هذا المبدأ أنّ أعمال الهيئات العامة و قرارتها الملزمة لا تكون صحيحة و لا منتجة لآثارها القانونية كما لا تكون ملزمة للأفراد المخاطبين بها إلّا بمقدار مطابقتها لقواعد القانون العليا التي تحكمها بحيث متى صدرت بالمخالفة لهذه القواعد فإنّها تكون غير مشروعة». (البرعي، ٢٠٠١م، ص ٨٥)

على أنّ حكم القانون لدى الإمام علي (عليه السلام) هو القانون الإلهي الذي يرسم الطريق للحكام و الولاة فكل عمل أو حكم لا يتاسب و الحكم الإلهي فإنّه مرفوض لديه (عليه السلام). بناء على هذا مرجع كلّ أمر و معيار تقييمه يقوم على أساس الحكم الإلهي. ففيما يرتبط بالإنصاف و تطبيق العدالة يفسر عنده (عليه السلام) بالظلم الذي يرجع إلى التحول إلى خصم الله تعالى: «أَنْصَفَ اللَّهُ وَأَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ وَمِنْ خَاصَّةِ أَهْلِكَ وَمِنْ لَكَ فِيهِ هُوَ مِنْ رَعِيْتَكَ، إِنَّكَ إِلَّا تَفْعُلُ تَظْلِمَ، وَمِنْ ظَلَمَ عِبَادَ اللَّهِ كَانَ اللَّهُ خَصِّمَهُ دُونَ عِبَادَهُ، وَمِنْ خَاصَّمَهُ اللَّهُ أَدْحَضَ حَجَّتَهُ وَكَانَ اللَّهُ حَرِبًا حَتَّى يَنْزَعَ وَيَتُوبَ. وَلَيْسَ شَيْءًا أَدْعُى إِلَى تَغْيِيرِ نِعْمَةِ اللَّهِ وَتَعْجِيلِ نِقْمَتِهِ مِنْ إِقْامَةِ عَلَى ظَلْمٍ، إِنَّ اللَّهَ سَمِيعُ دُعَوَةِ الْمُضطَهَدِينَ وَهُوَ لِلظَّالِمِينَ بِالْمَرْصَادِ». (الشريف الرضي، ٢٠١٠م، ص ٥٦٧)

فنراه (عليه السلام) يرد أمر الظلم بحق الرعية و المحكومين إلى الله تعالى حيث يصبح الله تبارك و تعالى خصماً لمن يظلم العباد و الرعية. و نرى مثل ذلك في قوله (عليه السلام): «واردد إلى الله ورسوله ما يضللك من الخطوب ويشتبه عليك من الأمور فقد قال الله تعالى لقوم أحب إرشادهم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَنْتُمُ الْمُنْكَرُ﴾ فالرد إلى الله الأخذ بمحكم كتابه، والرد إلى الرسول الأخذ بستنه

الجامعة غير المفرقة». (الشريف الرضي، ٢٠١٠م، ص ٥٦٨) حيث يصرح (عليه السلام) بمرد كلّ أمر من أمور الحكومة و ما يتعلّق بها من أمر الولاية و شئون الرعية إلى الله جلّ و علا. و بذلك نجد أن حكم القانون عنده (عليه السلام) يعتمد أساساً إلهياً و قانوناً قرآنياً فالحكم الإلهي هو الذي يحكم بين الولاية و رعيتهم.

٧-٢. الشفافية:

تعتبر الشفافية مبدأً أساسياً لكلّ حكم يسعى إلى جلب ثقة شعبه حيث إنّ جعل أمور الحكومة مكشوفة لدى أفراد المجتمع و تبيينها بصراحة و دقة يجعل الشعب واثقاً بحكومته فيبذل جلّ سعيه لدعم حكومته و حلّ المشاكل و الأزمات التي تواجهها في إدارة الحكم و المجتمع. و نجد هذا المبدأ الأساسي معتمداً في عهد الإمام علي (عليه السلام) حيث يوصي (عليه السلام) واليه بقوله:

«واجعل لذوي الحاجات منك قسماً تفرغ لهم فيه شخصك، وبحلس لهم مجلساً عاماً فتواضع فيه الله الذي خلقك، وتقعد عنهم جندك وأعونك من أحراسك وشرطك حتى يكلمك متكلّمهم غير متّمع، فإني سمعت رسول الله يقول في غير موطن: لن تقدس أمة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوي غير متّمع». (الشريف الرضي، ٢٠١٠م، ص ٥٦٨) و هذا ما يدلّ على أهمية الشفافية التي تكشف للولي عمّا يعانيه الشعب من مشاكل و مظالم بحيث يجب توفير الأرضية لكي يعبر كل فرد من أفراد المجتمع عن مظلمة أو مشكلة بنفسه دون تقطع بالكلام إثر خوف من الحاكم.

فيوصي مالكاً بـألا يحتجب عن الناس و الرعية و ذلك ما للارتباط المباشر و الاتصال بالرعية من دون حجاب من الفوائد ما لا توجد في الانقطاع و الاحتجاج عنهم بل إنّ في ذلك من المضار التي تضرّ بحكم الحاكم. يقول (عليه السلام) : «واما بعد فلا تطولن احتجاجك عن رعيتك، فإن احتجاج الولاة عن الرعية شعبة من الضيق، وقلة علم

بالأمور. والإحتجاج منهم يقطع عنهم علم ما احتجوا دونه، فيصغر عندهم الكبير، ويعظم الصغير، ويُقبح الحسن ويُحسن القبيح، ويُساب الحق بالباطل. وإنما الوالي بشر لا يعرف ما توارى عنه الناس به من الأمور، وليس على الحق

سمات تعرف بها ضروب الصدق من الكذب». (الشريف الرضي، ٢٠١٠م، ص ٥٦٩)

فـ«يمكّي هذا المقطع ضرورة الانفتاح على الشعب و عدم الاحتجاج عنه فإنّ الوالي الذي يترفع عن شعبه و يكون بعزل عنهم يعوم بالأضرار البالغة عليه و التي منها فتح أبواب المعارضة عليه و نعمة المجتمع منه و كراهيتهم لحكمه و سلطانه». (القرشي، ٢٠١١م، ص ٥٢)

وهكذا نجده (عليه السلام) يؤكد على الشفافية و تمهيد الأرضية للكشف و البوح للشعب و الرعية بما يحدث في الحكومة و إحداث فضاء مكشوف يعبر فيه الشعب عمّا يلقاه من مشاكل و مظالم.

٧-٣. المسؤولية:

تعتبر المسؤلية إحدى المبادئ الأساسية و اللازمة لكل حكم و حكومة بل و لكل قطاع و مجتمعات مدنية و هي تعتمد حكم القانون و الشفافية. و هذا ما نجده في عهد الإمام علي (عليه السلام) حيث نراه يؤكد على الاحساس بالمسؤولية و هي عنده تنشأ من قاعدة قرآنية حيث قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعَهْدِ﴾ و هذا ما يدلّ على ضرورة الإلتزام بالعقود و المسؤولية التي يتقبلها الحكم و الوالي و اعتماداً على هذا المبدأ يوصي الإمام علي (عليه السلام) واليه بأن يتلزم بالعقود التي يبرمها و الوفاء بها فإنه مسؤول عن ذلك: «وإن عقدت بينك وبين عدوك عقدة أو ألبسته منك ذمة فحُطْ عهده بالوفاء، وارع ذمتك بالأمانة، واجعل نفسك جنة دون ما أعطيت، فإنه ليس من فرائض الله شئ الناس أشد عليه اجتماعاً مع تفرق أهوائهم وتشتت آرائهم، من تعظيم الوفاء بالعقود». (الشريف الرضي، ٢٠١٠م، ص ٥٧٠)

كما يجب أن يكون مسؤولاً عن كافة الناس و عامة الشعب و لا الخاصة منهم: «ول يكن أحب الأمور إليك أوسطها في الحق، وأعمها في العدل وأجمعها لرضى الرعية، فإن سخط العامة يجحف برضى الخاصة، وإن سخط الخاصة يغتفر مع رضي العامة. وليس أحد من الرعية أنقل على الوالي مؤونة في الرخاء، وأقل معونة له في البلاء، وأكره للإنصاف، وأسأل بالإلحاد، وأقل شكرنا عند الاعطاء، وأبطأ عذراً عند المع، وأضعف صبراً عند ملمات الدهر، من أهل الخاصة. وإنما عماد الدين وجماع المسلمين والعدة للأعداء العامة من الأمة، فليكن صفوكم لهم ومليك معهم». (الشريف الرضي، ٢٠١٠م، ص ٥٧١)

و الحاكم مسؤول عن ستر ما لشعبه من عيوب: «ول يكن أبعد رعيتك منك وأشئتكم عنك أطلبهم لعائب الناس، فإن في الناس عيوباً الوالي أحق من سترها. فلا تكشفن عما غاب عنك منها فإنما عليك تطهير ما ظهر لك، والله يحكم على ما غاب عنك. فاستر العورة ما استطعت يستر الله منك ما تحب ستره من رعيتك». (الشريف الرضي، ٢٠١٠م، ص ٥٧٠)

و هو كذلك مسؤول عن الاحتفاظ بكلّ سنة حسنة و عدم الإحداث و الابداع بسنة تضرّ بهم: «ولا تنقض سنة صالحة عمل بها صدور هذه الأمة، واجتمعت بها الألفة، وصلحت عليها الرعية. ولا تحدثن سنة تضرّ بشيء من ماضي تلك السنين فيكون الأجر لمن سنها. والوزر عليك بما نقضت منها».

٤-٧. المساواة:

إنّ سعادة كلّ مجتمع و إسعاده رهن بنسبة تطبيق العدالة فيه بحيث يشعر كلّ فرد من أفراده بأنّ له نصيباً ينعم به و أنّ حفظه محفوظ به في ذلك المجتمع. ولذلك يعتبر العدل و المساواة مبدأ أساسياً في كلّ حكومة يهمها مستقبل شعبها. هذا و نجد الإمام علي(عليه السلام) يهتم بالعدالة و الإنصاف و قد عرف بذلك و أصبح يشار بالبنان إذا تحدث

جمع عن العدل و العدالة و المساواة. يقول (عليه السلام): «وإن أفضل قرة عين الولاية استقامة العدل في البلاد، وظهور مودة الرعية. وإنه لا تظهر مودتهم إلا بسلامة صدورهم، ولا تصح نصيحتهم إلا بجحيتهم على ولاة أمورهم، وقلة استقال دوهم، وترك استبطاء انقطاع مدحهم. فافسح في آماهم، و واصل في حسن الثناء عليهم، وتعديد ما أبلى ذوو البلاء منهم. ». (الشريف الرضي، ٢٠١٠م، ص ٥٦٩) حيث يعبر عن العدل بأنّ قرة عين الولاية وأهمّ من دونه عميان لا يتصرون شيئاً.

كما نجده (عليه السلام) لا يختص بالعدل للمسلمين بل يتعدى به إلى كلّ أفراد المجتمع حيث يقول: «أشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم واللطف بهم، ولا تكونن عليهم سبعاً ضارياً تغتنم أكلهم، فإنّهم صنفان إما أخ لك في الدين وإما نظير لك في الخلق يفرط منهم الزلل، وتعرض لهم العلل، ويؤتى على أيديهم في العمد والخطأ فأعطيهم من عفوك وصفحك مثل الذي تحب أن يعطيك الله من عفوه وصفحه، فإنه فوقهم، ووالى الأمر عليك فوقك، والله فوق من ولاك. وقد استكفاك أمرهم وابتلاك بهم. ولا تنصبن نفسك لحرب الله فإنه لا يدي لك بنقمته، ولا غنى بك عن عفوه ورحمته». (الشريف الرضي، ٢٠١٠م، ص ٥٦٧)

بل ويشمل العدل و الإنصاف و المساواة جميع سلوك الحاكم و الوالي حيث يدعو إلى مراعاة الإنصاف و العدالة في السلوك و التصرفات القضائية حيث يقول(عليه السلام) : «ولا تندمن على عفو، ولا تبجحن بعقوبة، ولا تسرعن إلى بادرة وجدت منها مندوحة، ولا تقولن إني مؤمر أمر فأطاع فإن ذلك إدغال في القلب ومنهكة للدين، وتقرب من الغير». (الشريف الرضي، ٢٠١٠م، ص ٥٦٩)

كما ويشمل ذلك الإنصاف تجاه الله تبارك و تعالى: «أنصف الله وأنصف الناس من نفسك ومن خاصة أهلك ومن لك فيه هوى من رعيتك ». (المصدر نفسه، ص ٥٦٧)

يقول البحرياني: إنّه عليه السلام «أمره بإنصاف الله وإنصاف الناس من نفسه... فإنصاف الله العمل بأوامره والانتهاء عن زواجره مثلك نعمه وإنصاف الناس العدل فيهم والخروج إليهم من حقوقهم الالزمة لنفسه وأهل خاصته». (البحرياني، ١٢٧٨م، ج ٥، ص ١٨٧)

٧-٥. الفعالية و الكفاءة:

تعني الفعالية و الكفاءة في الحكم بأن ينبع الحكم نتائج جيدة تلبي متطلبات أفراد المجتمع و القيام الصائب بإدارة المجتمع و توظيف موارده بطريقة مستدامة و صحيحة. و هذا ما نجد الإمام علي (عليه السلام) يؤكّد عليه من خلال توصية واليه بآلا «تدخلن في مشورتك بخيلاً يعدل بك عن الفضل و يعدك الفقر ولا جباناً يضعفك عن الأمور، ولا حريصاً يزين لك الشره بالجور، فإن البخل والجبن والحرص غرائز شتى يجمعها سوء الظن بالله». حيث يوصي واليه بعدم إدخال البخيل في المشورة لأنّ ذلك يعدل بالولي عن الفضل و الابتعاد عن الفعالية و أنّه غير كفء للاستشارة و كذلك الحريص الشره الذي يدعو إلى الظلم و هو سبب الخراب و الابتعاد عن جادة الصواب. كما يوصي بعدم توظيف من تم اختبارهم في الحكومات السابقة فلم يكونوا ناجحين في أدائهم المهني و مسؤولياتهم حيث قال (عليه السلام): «إن شر وزرائك من كان للأشرار قبلك وزيرًا، ومن شركهم في الآثام ! فلا يكون لك بطانة، فإنهم أعوان الأئمة وإخوان الظلمة، وأنت واجد منهم خير الخلف من له مثل آرائهم ونفذتهم، وليس عليه مثل آصارهم وأوزارهم، من لم يعاون ظلماً على ظلمه ولا آثما على إثمه. أولئك أخف عليك مؤونة، وأحسن لك معونة، وأحنى عليك عطفا، وأقل لغيرك إلفاً، فاتخذ أولئك خاصة لخلواتك وحفلاتك». (الشريف الرضي، ٢٠١٠م، ص ٥٧١)

بل و كان يدعو إلى مجالسة العلماء و منهم الخبراء و الأخصائين الذين هم يملكون الكفاءة و الفعالية و ذلك من خلال قوله (عليه السلام): «وأكثـر مدارسـة الـعلمـاء وـمنافـتـة الـحـكـماءـ، فيـ تـثـيـتـ ماـ صـلـحـ عـلـيـهـ أمرـ بـلـادـكـ، وـإـقـامـةـ ماـ استـقـامـ بـهـ النـاسـ قـبـلـكـ». (الـشـرـيفـ الرـضـيـ، ٢٠١٠ـ، صـ ٥٧٠)

و من أجل تحقيق الكفاءة و الفعالية يقسم الإمام علي (عليه السلام) أفراد المجتمع إلى طبقات لأنّ لكلّ منهم نسبة معينة من الكفاءة و الفعالية التي تفيد عمل ما حيث قال (عليه السلام): «واعلم أن الرعية طبقات لا يصلح بعضها إلا بعض، ولا غنى ببعضها عن بعض. فمنها جنود الله، ومنها كتاب العامة والخاصة، ومنها قضاة العدل، ومنها عمال الانصاف والرفق، ومنها أهل الجزية والخارج من أهل الذمة ومسلمة الناس، ومنها التجار وأهل الصناعات، ومنها الطبقة السفلی من ذوي الحاجة والمسکنة وكلا قد سمي الله سهمه، ووضع على حده فريضته في كتابه أو سنة نبیه، عهداً منه عندنا محفوظاً ... فالجنود ياذن الله حصون الرعية، وزین الولاة، وعز الدين، وسبل الأمان، وليس تقوم الرعية إلا بهم. ثم لا قوام للجنود إلا بما يخرج الله لهم من الخارج الذي يقوون به في جهاد عدوهم، ويعتمدون عليه فيما يصلحهم، ويكون من وراء حاجتهم. ثم لا قوام لهذين الصنفين إلا بالصنف الثالث من القضاة والعمال والكتاب لما يحكمون من المعاقد، ويجمعون من المنافع، ويؤمنون عليه من خواص الأمور وعوامها. ولا قوام لهم جميعاً إلا بالتجار وذوي الصناعات فيما يجتمعون عليه من مرافقيهم، ويقيمونه من أسواقهم، ويكفونهم من الترقق بأيديهم ما لا يبلغه رفق غيرهم». (المصدر نفسه، ص ٥٧٠) و في نهاية المطاف يوصي بشروط لاختيار الحاكم و هو الذي يجب أن تتوافر فيه أسمى خصائص الكفاءة و الفعالية: «ثم اختر للحكم بين الناس أفضل رعيتك في نفسك من لا تضيق به الأمور، ولا تحكمه الخصوم، ولا يتمادي في الزلة، ولا يحصر من الفيء إلى الحق إذا عرفه، ولا تشرف نفسه على طمع، ولا يكتفي بأدنى فهم دون أقصاه، وأوقفهم في الشبهات، وآخذهم بالحجج، وأقلهم تبرما بمراجعة الخصم، وأصبرهم على تكشف الأمور، وأصرمهم عند اتضاح الحكم. من لا يزدهيه إطراء ولا يستميله إغراء». (المصدر نفسه، ص ٥٧١)

٦- المسائلة:

إن الحكم الرشيد يستلزم الخضوع للمساءلة من قبل القضاء و الشعب، خاصة إذا كان الحكم إسلامياً فإنه يجب عليه أن يخضع للمساءلة لأنّه مسؤول عن كلّ فعل يقوم به تجاه المجتمع و الشعب. لذلك نجد الإمام علي (عليه السلام) يهتم بهذا الجانب و يعتبره مبدأ أساسياً آخر للحكم فنراه يحذر واليه و يقول: «إياك والدماء وسفكها بغير حلها، فإنه ليس شئ أدعى لنفقة ولا أعظم لتبعة ولا أخرى بزوال نعمة وانقطاع مدة، من سفك الدماء بغير حقها ! والله سبحانه وتعالى يبتدىء بالحكم بين العباد فيما تسافكوا من الدماء يوم القيمة، فلا تقوين سلطانك بسفك دم حرام، فإن ذلك مما يضعفه ويوهنه بل يزيشه وينقله. ولا عذر لك عند الله ولا عندي في قتل العمد، لأن فيه قود البدن. وإن ابتليت بخطأ وأفرط عليك سوطك أو سيفك أو يدك بعقوبة، فإن في الوكرة فما فوقها مقتلة فلا تطمئن بك نخوة سلطانك عن أن تؤدي إلى أولياء المقتول حقهم. وإياك والإعجاب بنفسك والثقة بما يعجبك منها وحب الآراء، فإن ذلك من أوثق فرص الشيطان في نفسه ليتحقق ما يكون من إحسان المحسنين». (الشريف الرضي، ٢٠١٠م، ص ٥٧٠) فالحاكم مسؤول عما إذا أضر بفرد من أفراد المجتمع و يجب خضوعه للمساءلة.

النتائج

تطرقنا في هذا البحث إلى دراسة ما يتسم به الحكم الرشيد من معايير تؤهله ليتسم بالرشادة و يتميز عن الأحكام السيئة. و لطالما ادعت المدارس الغربية للحكم أنها هي الواضعة لمثل هذه المعايير التي يتصف بها كل حكم رشيد على أن المتمعن في المصادر الإسلامية يجد أن الإسلام و القرآن الكريم قد بين تلك المعايير قبل المدارس الغربية بعشرات السنين؛ حيث وجدنا ذلك في عهد الإمام علي (عليه السلام) حافلاً بنماذج و ملامح من الحكم الإسلامي الرشيد الذي يجدر أن يكون أنموذجاً يقتدي به العالم اليوم لينجو من انكاسته في الحكم و ليتنعم شعوبه بمثل هذا الحكم الذي لا يدع صغيرة ولا كبيرة من المستلزمات التي تلبي كل متطلبات أفراد المجتمع من حاجات أساسية للعيش و الحياة في كل عصر من العصور. فقد كان علي بن أبي طالب أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام) هو المثل الآخر الصحيح الذي عكس سياسة الإسلام بكل دقة و روعة واستيعاب، بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم). ويدل على ذلك المئات من آيات القرآن الحكيم التي نزلت، أو أولت، أو فسرت بعلي بن أبي طالب (عليه السلام) في تفضيله و أولويته. و قد وقفنا في هذه العجلة وقفة عند عهده (عليه السلام) إلى مالك الأشتر عندما ولّاه مصر، و الذي يعتبر أول عهد شامل و وثيقة دستورية تضمن نظام إدارة الدولة والمجتمع، وشئون الحكم وفق رؤية علمية كليلة وأسلوب موضوعي يتتجاوز الزمان والمكان، ولهذا تتجدد قراءته للاستفادة منه عملياً، غالباً ما يستحضر في مراحل الصراع والأزمات الحادة. و أشرنا فيه إلى بعض معايير الحكم الإسلامي الرشيد التي تمثلت فيما يلي:

أولاً: حكم القانون الإلهي، ثانياً: الشفافية في الحكم، ثالثاً: المسؤولية، رابعاً: المساواة، خامساً: الفعالية و الكفاءة، سادساً المساءلة

فهرس المصادر و المراجع

- [١]. القرآن الكريم
- [٢]. ابراهيم پور، حبيب، و فهيمه اليكى، (١٣٩٥)، برسى نقش حکمرانی خوب در کارآمدی دولت‌ها، تهران: کنفرانس بین المللی نجگان مدیریت
- [٣]. البابلي، نبيل، (٢٠١٨م)، الحكم الرشيد؛ الأبعاد و المعايير و المتطلبات ، القاهرة: المعهد المصري للدراسات
- [٤]. البحرياني، ميثم بن علي، (١٢٨٧م)، شرح نجع البلاعنة، النجف الأشرف: مؤسسة الآداب الشرقية
- [٥]. البرعي، محمد عبدالله، و مرسى محمود عبدالحميد(٢٠٠١م)، الإدراة في الإسلام، ط٢، القاهرة: البنك الإسلامي للتنمية
- [٦]. الحوائي، محمد محسن (٢٠١٩م)، أسس الحكم الصالح في عهد الإمام علي عليه السلام مالك الأشتر.
- [٧]. سعدون، هدى ياسر (٢٠١٧م)، الفكر الإداري في نجع البلاعنة، ط ١، كربلاء: العتبة الحسينية المقدسة
- [٨]. الشريف الرضي، أبوالحسن محمد بن الحسين (٢٠١٠م)، نجع البلاعنة، تحقيق: قيس بهجت العطار، ط ١، مؤسسة الرافد للمطبوعات
- [٩]. عبده، محمد، (لا تا)، شرح نجع البلاعنة، بيروت: دار المعرفة
- [١٠]. الفيروزآبادي، مجدد الدين ،(٢٠٠٨م)، القاموس المحيط ، تحقيق: ابوالوفا المصري، القاهرة: دارالحديث
- [١١]. القرشي، باقر شريف، (٢٠١١م)، شرح العهد الدولي للإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) مالك الأشتر، تحقيق:مهدي باقر القرشي ، ط ١، النجف الأشرف: ماهر
- [١٢]. كبيرى، محمد (١٣٩٤)، الصورة الفنية في رسائل الإمام علي (عليه السلام)، ط ١، مشهد: آستان قدس رضوى
- [١٣]. كمالى، يحيى (١٣٨٨)، حکمرانی خوب چیست؟، مجله مدیریت تدبیر، شماره ٢٠٦، صص ٢٠-٢٢
- [١٤]. [٥٦٣٣]<https://imamhussain.org/arabic/>